وظيفة الدولة في الأنظمة الدستورية

–دراسة تأصيلية –

State function in constitutionalsystems

– A rootingstudy -

جلطي منصور Mansour.djelti

جامعة عبد الحميد بن باديس –مستغانم–

Mansour.djelti@univ-mosta.dz

تاريخ الاستلام: 2020/04/02 تاريخ القبول: 2020/05/21 تاريخ النشر: 2020/06/30

ملخص:

تختلف وظيفة الدولة، أو مدى تدخلها، باختلاف المذاهب السياسية التي تعتنقها كل دولة. والمذهب السياسي، في الحقيقة، يعكس من الناحية السياسية مجموعة من القيم والأفكار المترابطة أو مجموعة من الإيديولوجيات التي تقدم تصوراً للوجود، أي هو برنامج سياسي يجسد بشكل متكامل جملة من الإيديولوجيات، ويحدد الأهداف والوسائل اللازمة لنقلها من البنية الفكرية البحتة إلى البنية القانونية و الحركية في إطار الدولة.

في هذا الإطار يمكننا أن نطرح التساؤل حول ماهية المذاهب السياسية التي سادت أو لا تزال تسود في عالمنا، والتي استطاعت أو بإمكانها أن تحدد دور أو وظيفة الدولة وفقاً للتصورات المنبثقة عن إيديولوجيات هذه المذاهب خصوصا وأن العديد من الأحزاب السياسية التي تتصارع للوصول إلى السلطة في دول عالمنا، تتبنى، بشكل أو بآخر، هذا المذهب السياسي أو ذاك، على الرغم من التغيرات الجوهرية التي طرأت على الأسس الإيديولوجية لهذه المذاهب.

الكلمات المفتاحية :المذاهب ، الدولة ، الليبيرالية ، الاشتراكي ، الاجتماعي ، وظيفة .

جلطي منصور :Mansour.djelti@univ-mosta.dz

Abstract :
The function of the state, or the extent of its intervention, varies according to the political doctrines of each state. Political doctrine, in fact, reflects politically a set of interconnected values and ideas or a set of ideologies that present a vision of existence, i.e. a political program that integratably embodies a range of ideologies and defines the objectives and means needed to move them from the purely intellectual structure. To the legal and kinetic structure within the framework of the state.
In this context, we can ask the question of what political doctrines have prevailed or continue to prevail in our world, and which have been or can determine the role or function of the state according to the perceptions emanating from the ideologies of these sects, especially since many political parties are struggling to reach Power in the states of our world, in one way or another, embraces this or that political doctrine, despite the fundamental changes that have taken place on the ideological foundations of these doctrines.
Keywords: doctrines, state, liberalism, socialism, social, function.

1. مقدمة :

لا جدال حول وظائف الدولة الأساسية، القانونية منها والسياسية. والوظائف القانونية للدولة تتمثل في الوظائف التشريعية والتنفيذية والقضائية، أما الوظائف السياسية التي لا خلاف عليها فهي: المتعلقة بالأمن الخارجي أو الدفاع عن سلامة إقليم الدولة بواسطة الجيش، وبالأمن الداخلي للحفاظ على أرواح وأموال الأفراد المتواجدين على إقليمها بواسطة الشرطة، وإقامة العدالة بين الأفراد بواسطة القضاء.

هذه الوظائف التقليدية الأساسية الملقاة على عاتق الدولة، كدولة حارسة Etat gendarme، تعد من الأمور التي لا ينازع بشأنها أحد مهما كان المذهب السياسي الذي يعتنقه. أما الوظائف الأخرى، أو الثانوية كما يسميها البعض، المرتبطة بالمجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فقد اختلف فيها، فهل تدخل ضمن وظائف الدولة؟ أو بالأحرى ما مدى تدخل الدولة في هذه المجالات؟

تختلف وظيفة الدولة، أو مدى تدخلها، في هذه المجالات باختلاف المذاهب السياسية التي تعتنقها كل دولة. والمذهب السياسي، في الحقيقة، يعكس من الناحية السياسية مجموعة من القيم والأفكار المترابطة أو مجموعة من الإيديولوجيات التي تقدم تصوراً للوجود، أي هو برنامج سياسي يجسد بشكل متكامل جملة من الإيديولوجيات، ويحدد الأهداف والوسائل اللازمة لنقلها من البنية الفكرية البحتة إلى البنية القانونية والحركية في إطار الدولة.

ولهذا يعبر البعض عن التزام الدولة بأداء وظائفها حسب مقتضى الحال الفكري والاقتصادي والسياسي والاجتماعي بقوله : " المجتمع السياسي لم يأت إلى الوجود ليؤدي وظائفه ، ولكنه يؤدي هذه الوظائف لأنه موجود ، وهو موجود بسبب طبيعة الانسان وبسبب حقيقة أن الانسان مدني بالطبع .

اكتسب مصطلح أيديولوجية Ideology أهمية خاصة منذ السنوات التي أعقبت الحرب العالمية الثانية ، حينما بدأ الصراع بين المذاهب السياسية بغرض فرض نفسه على المسرح السياسي للعالم الثالث .

ولكن أهمية هذا الاصطلاح زادت وأصبح متداولا في أواخر القرن التاسع عشر ليعني" مجموعة من الأفكار الأساسية التي تنبثق من العقائد والقيم المتصلة بتراث حضاري معين ، لتصور بصفة شاملة ما هو كائن وما سيكون ، لترسم بذلك إطارا لحركة الجماعة السياسية وتحدد معالم أهدافها .

وقد اعتمدت الدراسة في هذا المقال على المنهج الوصفي والتحليلي والذي يتناسب مع طبيعة تناول الموضوع ن كونه يندرج في إطار الدراسات النظرية التأصيلية.

في هذا الإطار يمكننا أن نطرح التساؤل حول ماهية المذاهب السياسية التي سادت أو لا تزال تسود في عالمنا، والتي استطاعت أو بإمكانها أن تحدد دور أو وظيفة الدولة وفقاً للتصورات المنبثقة عن إيديولوجيات هذه المذاهب خصوصا وأن العديد من الأحزاب السياسية التي تتصارع للوصول إلى السلطة في دول عالمنا، تتبنى، بشكل أو بآخر، هذا المذهب السياسي أو ذاك، على الرغم من التغيرات الجوهرية التي طرأت على الأسس الإيديولوجية لهذه المذاهب ، وعليه ارتأيت من خلال هذه الدراسة التطرق إلى المذهب الفردي أو الحر (**2**)، ثم بعد ذلك التعرف على طبيعة المذهب الاشتراكي أو الماركسي ودوره في تحديد وظيفة الدولة (**3**)،لأنهي هاته الدراسة بالتعرف على طبيعة المذهب الاجتماعي وأي دور له هو الآخر بخصوص هذه المسألة ..(**4**)

2– المذهب الفردي أو الليبرالي

في الحقيقة إنّ دور أو وظيفة الدولة في المذهب الليبرالي طرأ عليه الكثير من التغيير، وذلك منذ نشأة هذا المذهب وتطوره و تبنيه و تطبيقه في العديد من الدول، في ظل الظروف التاريخية و الاقتصادية و الاجتماعية و الفكرية التي سادت العالم. لذلك سوف نحدد المفهوم العام لدور أو وظائف الدولة كما صيغت من قبل منظري المذهب الليبرالي الأولي أو التقليدي، ومن ثم التطورات التي طرأت على هذا المفهوم لدور الدولة.

1.2– دور الدولة في المذهب الليبرالي التقليدي

الفرد هو محور المذهب الليبرالي Libéralisme ولا قيمة للفرد إلا بذاته، ولذلك يجب أن تترك له حرية التصرف،

ولكن هذا لا يعني بأنه لا يوجد أية قيمة للمجتمع، فقيمة المجتمع تتحدد بموجب توافق إرادات الأفراد في شكل قوانين. فالفرد هو أساس قيمة الجماعة وليس العكس. وبحسب المذهب الليبرالي تعد الدولة أمراً لا بد منه من أجل تأمين حماية الحريات والحقوق الفردية، وهي ثمرة عقد اجتماعي من أجل ضمان انتظام المجتمع وتطوره(Dmitri Georges) . فالدولة هي ضرورة يفرضها العقل من أجل تأمين حماية الحريات و الحقوق الفردية، و بالتالي يجب أن لا تتجاوز الدولة في وظائفها حدود الوظائف الأساسية المشار إليها : الدفاع و الأمن الداخلي و إقامة العدل.

في الحقيقة إنّ هذا المذهب استند في منطلقاته الأساسية لتحديد دور الدولة، على الظروف الموضوعية المرتبطة بنشأته التاريخية.

فالحركة الثورية في نهاية القرن 18، وخاصةً في فرنسا، المنطلقة من الأفكار الفلسفية الليبرالية الديمقراطية يمكن تفسيرها بأنها ردة فعل من الفرد ضد مجتمعه، أكثر منها ردة فعل شعب ضد سلطة أو نظام حكم كان يضطهده، فالمجتمعات (الدول) في ذلك الوقت كانت مؤسسة في النظام الإقطاعي القائم على عدم المساواة، و كانت مؤلفة من فئات اجتماعية لا تسمح بوجود الفرد بمعزل عن الجماعة – النبلاء، البائعين، الفلاحين، الحرفيين، الفلاحين ...الخ– التي كانت تؤمن حمايته ولكن كانت تقيد الكثير من حريته. انتماء الفرد إلى مجموعة يحدد وضعه ويبين حقوقه وواجباته، أي بمعنى أخر إنّ الفرد لا وجود له بمعزل عن الجماعة. فالفرد محدد وضعه الاجتماعي ضمن الجماعة: فمثلاً أحد النبلاء لا يمكن أن يصبح عاملاً، وحرفي لا يمكن أن ينتج شيئاً غير الذي ينتجه الحرفيون المنتمون لنفس جماعته ولا يمكنه استعمال طرق أخرى، وفلاح لا يمكنه أن يصبح حرفياً. أي أن هذا النظام الاجتماعي القائم على عدم المساواة يحرم الناس من حرياتهم. هذا الشيء كان منطقياً مع النظام السياسي المطبق في ذلك الوقت، والقائم على فكرة الحكم المطلق المستمد من حق إلهي.

نتيجة انعدام الحرية كانت فئة المفكرين أكثر الفئات غير المتسامح معها فقد كانت الرقابة عليها شديدة. كذلك الأمر بالنسبة للبرجوازية التي كانت حبيسة في منشآتها الصناعية والتجارية بسبب القيود الإدارية والنظام الضريبي والمالي البالي وغير العادل، لذلك

فإن هذه البرجوازية هي التي تجاوبت مع نداء الفلاسفة والمفكرين وأقاموا ثورتهم. لهذا الأمر قلنا: إنّ هذه الثورة البرجوازية كانت أولاً وقبل كل شيء ثورة الفرد من أجل تعزيز مكانته في مواجهة المجتمع (الدولة). انطلاقا من أن الفرد هو الأهم في المجتمع، ومن هذه الزاوية بالتحديد، لم يعد ينظر إلى الشعب كمجتمع ولكن كتجمع أفراد مع الأخذ بعين الاعتبار بأن هذا التجمع له حقوق على الأفراد الذين يكونونه ويكفي لتأمين احترام ذلك وجود سلطة بوليس محدودة المادتين 4و5 من إعلان حقوق الإنسان و المواطن 1789، الذي صاغه رجال الثورة الفرنسية.

من ذلك نرى بأن الثورة البرجوازية واضعة الفكر الديمقراطي الليبرالي موضع التطبيق لم تطلب من المجتمع سوى ترك الحرية للأفراد المكونين له. أي أن مطلبها الأساسي هو الحريات الفردية والأمر الملازم لهذه الحريات وهو المساواة القانونية.

والحريات التي أعلنت في دساتير الثورة الفرنسية، كذلك الأمر في إعلان حقوق الإنسان في 27 أب 1789، هي الحريات الفردية الهادفة إلى حماية الإنسان ضد السلطة (الدولة): حرية المرور، والضمانات ضد التوقيف التعسفي والعقوبات غير المتناسبة مع الأعمال المرتكبة، وقرينة البراءة، وحرية الرأي والاعتقاد، وحرية التعبير كتابةً وقولاً، وحرية الاجتماع.

إضافة إلى هذه الحريات الفردية أضاف واضعو إعلان حقوق الإنسان أمراً ضرورياً (وذلك حفاظاً على مصالح البرجوازية) وهو حق الملكية الخاصة أو الفردية ومايتها، حيث المادة /17/ منه تؤكد بأن هذه الملكية مقدسة ولا يمكن المساس بها أو نزعها إلا للمصلحة العامة ومقابل تعويض مسبق عادل.

جاءت الحريات الفردية وحق الملكية –هدف الثورة البرجوازية–من أجل تأمين أمرين هما: حرية التجارة وحرية الصناعة، أي حرية التعاقد و إقامة المشاريع. هاتان الحريتان صنفهما في نهاية القرن 19 الفقيه الفرنسي الكبير موريس هوريو Hauriou بين الحريات الأولية، بل حتى أهم من حرية الاعتقاد، برأيه يمكن أن نقبل في بعض الظروف التضحية بكل الحريات الأخرى باستثناء هذه الحريات .

و في الحقيقة إن الاقتصاديين الأحرار يشددون على هاتين الحريتين مبينين خاصة أهمية التنافس من أجل صالح المجتمع. فالتنافس يؤدي و بدون توقف إلى إزالة المشاريع المنهارة لصالح الأكثر ديناميكية مجبراً المسؤولين

(رجال السلطة) للبحث عن العقلانية في عملهم، و خاصةً العمل على الاستيعاب السريع للاكتشافات العلمية و التقنية –بالرغم مما تنتجه من مشاكل– لما لها من دور فعال في صالح المجتمع ككل.

و بحسب بعض الفقهاء (خاصة الفقيه الألماني G. Jellinek في كتاب ظهر له عام 1902) فإن لهذه الحريات الفردية مفهوم سلبي. أي بمعنى أن هذه الحريات تنتج عن غياب تدخل الدولة في تصرفات الأفراد. الدولة لا تتدخل إلا من أجل ضمان أو تأمين ممارسة هذه الحريات، فغياب تدخل الدولة هو أساس هذه الحريات، فإعلان حقوق الإنسان مؤسس على امتناع الدولة في التدخل في أعمال الفرد في بحثه عن سعادته.

و قد شدد على المساواة لأسباب تاريخية تعود إلى أن المجتمع السابق كان قائماً –كما أشرنا سابقاً– على عدم المساواة، و خاصة أن البرجوازية كانت خاضعة لتعسف النبلاء. ولكن أيضاً المناداة بالمساواة كان ضرورياً لأنها أمر مرتبط بالحرية، فعدم المساواة كان قائماً على امتياز أو انعدام الحرية لبعض فئات المجتمع، فالامتياز كان معطى فقط للنبلاء منذ ولادتهم وحتى مماتهم. أي أن الحرية كانت مرتبطة بالفئة الاجتماعية. فالمساواة جاءت لتعيد للفرد قيمته الحقيقية بمعزل عن الجماعة. فحرية الفرد لا ترتبط أبداً بولادته ولكن بكفايته وفضائله. من هنا جاءت فكرة الفردية L'individualisme في الفلسفة الثورية البرجوازية الليبرالية، هذه الفلسفة مؤسسة على أن الإنسان هو حر في وسط المجتمع : هو حر لأن له قيمة باعتباره فرداً، و يجب أن يحقق طموحاته. فالمجتمع ليس من حقه أن يحدد مكانة الفرد وموقعه بين الفئات المكونة للمجتمع، بل هو وحده القادر على تحديد موقعه ومكانته من خلال نشاطه ومهاراته الخاصة به. المجتمع ليس له إلا أن يساعده ولا يقف عائقاً في طريقه.

هذه المساواة هي مساواة قانونية ليس أكثر، فهي ليست مساواة اجتماعية اقتصادية هدفها خاصة إعادة توزيع الثروة. فالدولة يجب ألا تتدخل عن طريق القوانين لصالح فئة على حساب فئة أخرى. فالقانون يجب أن يكون واحداً بالنسبة للجميع.

وبالتالي، يمكننا القول: إنّ التطبيق العملي لمفهوم الحرية وملازمته المساواة القانونية، كتعبير عن النزعة الفردية، ترتبط في المجال الاقتصادي على ما يسمى في أيامنا بالاقتصاد الحر (الليبرالي) أو اقتصاد السوق.

انطلاقاً من ذلك يمكننا إيجاز أهم المرتكزات الأساسية لهذا المذهب فيما يتعلق بدور الدولة:

–الفردية، فحسب المذهب الليبرالي، المجتمع والدولة مسخران لخدمة الفرد. فحقوق الفرد بفكره وعقيدته وماله وحركته في مواجهة السلطة بشكل خاص هي أساس المذهب الليبرالي، ومن هنا فقد جاءت أغلب

الدول الأولى التي طبق لديها النظام السياسي المنبثق عن هذا المذهب بإعلان لحقوق الإنسان والمواطن، خاصةً في فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية.

1.2.2–الليبرالية السياسية، وهي المفهوم الذي من خلاله يتم التوفيق بين الحرية والسلطة وذلك من خلال: الديمقراطية التي هي نظام الحكم المنبثق عن المذهب الليبرالي، حيث لا تكون السلطة سوى التعبير عن مجموع إرادات الأفراد. والقوانين التي تصدر بصورة قواعد مجردة تطبق على جميع الأفراد بالتساوي.

2.2.2––الرأسمالية كأساس للنظام الاقتصادي الليبرالي، وهو يعطي الفرد حق تملك وسائل الإنتاج بدون حد. وعلى الدولة عدم التدخل في الحياة الاقتصادية، وترك هذا النشاط للأفراد في ظل مبدأي حرية التجارة والصناعة وحرية المنافسة، ولكن في ظل رقابة وتنظيم الدولة لهذه الحريات.

2.2– تطور مفهوم دور الدولة في المذهب الليبرالي

في الواقع إن أغلب دول الديمقراطيات الغربية، التي تتبنى المذهب الليبرالي، تخلت إلى حد ما عن هذه الفكرة النظرية التي حددها هذا المذهب لدور الدولة وخاصةً في المجالين الاقتصادي والاجتماعي. فمنذ الأزمة الاقتصادية العالمية عام 1929 أخذت هذه الدول تتدخل في هذين المجالين لتحقيق قدر من العدالة الاجتماعية، وظاهرات التأميم والتخطيط والحماية الجمركية مثلاً وجدت في أغلب دول الديمقراطيات الغربية التي تتبنى المذهب الليبرالي.

فالأزمة الاقتصادية التي حدثت عام 1929 تعتبر برأينا نقطة تحول هامة في التاريخ المعاصر، وقد امتد أثرها على الكثير من المجالات ومن ضمنها المذاهب السياسية (وخاصةً المذهب الليبرالي) والأنظمة المطبقة لها. ففي الماضي كان المواطنون في الديمقراطيات الغربية عندما يتجهون إلى الدولة لتحقيق قدر من العدالة الاجتماعية، يتمكن البرلمان من أخذ المبادرة في هذا المجال معتمداً في ذلك على الإمكانات المتاحة أمامه، وقد تمكن من خلالها من تحقيق ذلك بشكل فعال: إعادة توزيع الثروة من خلال الضرائب والرسوم على الطبقات الميسورة خاصةً والإعفاءات الممنوحة للطبقات ذات الدخل المحدود...الخ.

بالطبع عند حدوث أزمة 1929 لجأ المواطنون مجدداً نحو الدولة بحثاً عن حلول لها أو للتخفيف من آثارها السيئة على الطبقات الميسورة والفقيرة معاً. فحتى هذا التاريخ كان المطلب الوحيد من الدولة (السلطات العامة) هو تحقيق نوع من العدالة الاجتماعية من خلال توزيع الدخل القومي الموجود. ولكن مع حدوث الأزمة الاقتصادية وما أنتجته من آثار خطيرة، لم يعد كافياً إعادة توزيع الدخل القومي الموجود لتحقيق العدالة الاجتماعية، بل يتوجب على الدولة العمل أيضاً على نمو الدخل الإجمالي للناتج المحلي.

في هذه المرحلة ظهر المذهب الاقتصادي الكينزي الداعي إلى تدخل الدولة في عملية نمو الإنتاج ومكافحة البطالة، وذلك من خلال الاستخدام الأمثل للموارد الإنسانية والمادية. والاستخدام الأمثل لهذه الموارد يتم من خلال السيطرة على حجوم الاستهلاك والادخار. فلذلك نشأت في هذه الفترة ظاهرة التأميم وخاصةً لقطاعات البنوك (التي تسيطر على القروض وبالتالي على حجم الاستثمارات)، والتأمين (الذي يلعب دوراً أساسياً في عملية الادخار وبالتالي في حجم الاستهلاك) المشاريع المنتجة للطاقة (نظراً لدورها الحاسم في العملية الاقتصادية). هذه الظاهرة أعطت الدولة أداة هامة من أجل لعب دور أساسي كمنسق للأنشطة الاقتصادية.

هذا الدور الجديد للدولة أدخل تغييراً مهما في مفهوم الدولة ووظائفها في المذهب الليبرالي، القائم على الحرية وعدم تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي. فالبرجوازية منشئة هذا المذهب، رغم اعتراضها على قيام الدولة في القرن الماضي بلعب دور المنصف الاجتماعي (العدالة الاجتماعية)، قبلت بهذا الدور الجديد للدولة، كمنسق للعملية الاقتصادية: لأنه من مصلحتها، ومن الصالح العام وجود إنتاج قوي مستخدم بشكل جيد، وقد أرادت الدولة الاستفادة من مزايا الوسائل التي وضعتها تحت تصرف المشاريع الاقتصادية (قروض بفوائد متدنية، إعفاءات ضريبية، إعانات ...الخ).

لذلك نجد في هذه المرحلة، وخصوصاً بعد الحرب العالمية الثانية، تطوراً هاماً قد حدث في محتوى إعلان حقوق الإنسان في الدول الليبرالية. فأغلب الدساتير التي ظهرت عقب هذه المرحلة أشارت إلى الحقوق الاقتصادية للفرد وخاصة حقه في العمل:

فمقدمة الدستور الفرنسي لعام 1946 مثلاً نصت على أنّ "*كل مواطن له الحق في الحصول على عمل*"، كذلك المادة 25 من نفس الدستور نصت على" *إنشاء خطة قومية مهمتها تأمين العمل للمواطنين و الاستعمال العقلاني للموارد المادية*".

لكن منذ بداية الثمانينات نلاحظ أنّ الليبراليين الجدد Le New Libéral يخوضون معركة شرسة للدفاع عن الاختيارات الفردية، مقترحين حلولاً اقتصادية وإجرائية من شأنها تقليص تأثير الدولة في حياة الجماعة، أو العودة إلى المفهوم القديم الذي حدده المذهب الليبرالي لدور الدولة. هذا الأمر نلاحظه جلياً في عهد مارغريت تاتشر في بريطانيا ورونالد ريغن في الولايات المتحدة الأمريكية، وانتشار ظاهرة الخصخصة La privatisation في أغلب دول العالم. هذا الأمر أدى إلى انتشار العديد من الأحزاب الليبرالية أو ما يسمون

بالليبراليين الجدد New Libéral، الذين يعملون على إيجاد نوع من القطيعة مع الثقافة الاجتماعية الديمقراطية، وإعادة النظر في دولة العناية الإلهية (الصحة وبخاصة الخدمات الاجتماعية).

هذا المفهوم الجديد الذي تقدمه الليبرالية الجديدة لدور أو وظائف الدولة، ساعد على انتشاره ما يسمى بالعولمة La Mondialisation. فأنصار العولمة يعملون على إضعاف دور الدولة، وخاصةً القضاء على ما يسمى بدولة العناية الإلهية التي كانت تضمن لمواطنيها بعض الخدمات والتأمينات الاجتماعية وخاصةً الصحية منها (شارفان، 1998-1999، صفحة 230). و هذا ما نلاحظه من خلال البرامج و السياسيات التي تفرضها المؤسسات الدولية الداعمة و الراعية للعولمة و على رأسها المنظمة العالمية للتجارة O.M.C.، و صندوق النقد الدولي F.M.I.، و البنك الدولي للإنشاء و التنمية B.I.R.D. هذه المؤسسات الدولية تفرض على الدول الأعضاء (وتؤثر على بقية الدول) سياسة إعادة هيكلة إداراتها، وخصخصة مشاريعها، و إلغاء سياساتها الحمائية (الجمركية منها، الدعم الذي تقدمه لمشاريعها و الذي يؤثر على مبدأ المنافسة) لضمان حرية انتقال رؤوس الأموال أو الاستثمارات، و البضائع. هذه العولمة المفروضة لا تؤدي فقط إلى تقليص دور الدولة فحسب، وإنما تؤدي فعلياً *De facto* إلى نوع من إهمال تطبيق مبدأ السيادة، الذي يعتبر كما أشرنا سابقاً أحد أهم خصائص الدولة، بحيث لا يعود للدولة من دور سوى الضبط الذاتي لسلطاتها.

3- المذهب الاشتراكي :

في الحقيقة، إن المذهب الاشتراكي Le Socialisme جاء كرد فعل على المذهب الليبرالي ونتائجه. ولذلك، فإذا كان أنصار المذهب الليبرالي يحصرون نشاط الدولة في نطاق ضيق لا يتعدى وظائفها الأساسية المتمثلة في الأمن الخارجي والداخلي، والعدالة، ويحظرون عليها التدخل في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، فإن أنصار المذهب الاشتراكي يرون بأن على الدولة التدخل في جميع المجالات.

في الحقيقة نجم هذا المفهوم لدور أو وظيفة الدولة لكلا المذهبين عن الأسس الفلسفية التي يقوم عليها كلّ منهما. فمنظرو المذهب الفردي يرون في تدخل الدولة تعدياً وانتهاكاً لحريات وحقوق الأفراد، وبالتالي فإن صيانة حريات وحقوق الأفراد تتأمن بشكل واسع في ظل دولة محدودة الوظائف أو غير متدخلة (كثير من الدولة عندما يلزم و قليل من الدولة ما أمكن). في حين أن منظري المذهب الاشتراكي يرون بأن تدخل الدولة يعتبر أمراً لا بد منه لصيانة حريات وحقوق الأفراد، وبالتالي كلما تدخلت الدولة وازدادت وظائفها، تأمنت حماية أفضل لهذه الحقوق و الحريات (كثير من الدولة ما أمكن و قليل من الدولة عندما يلزم).

لكن أصحاب المذهب الاشتراكي الذين يقولون بضرورة تدخل الدولة في جميع نشاطات الحياة، اختلفوا حول مدى هذا التدخل، وفي هذا الإطار يوجد تياران متمايزان: الجماعية، و الشيوعية.

فأنصار الجماعية Le Collectivisme، يرون بوجوب إلغاء الملكية الفردية، ولكن باستثناء بعض الملكيات الخاصة المعدة لإشباع حاجات الأفراد المباشرة. ولذلك فإنه يتوجب على الدولة السيطرة على مصادر الإنتاج الأساسية، باستثناء بعض هذه المصادر التي لا تسمح لمالكيها باستغلال العمال.

في حين أن أنصار الشيوعية Le Communisme، يرون أيضاً بوجوب إلغاء الملكية الفردية، ولكن بشكل أكثر تطرفاً مما يراه الجماعيون، فهم لا يسمحون بوجود أية ملكية خاصة. ولذلك يتوجب على الدولة السيطرة على جميع مصادر الإنتاج بدون استثناء، وإدارتها وتوزيع ثمارها على جميع الأفراد بصورة عادلة.

باختصار يمكننا القول: إنّ أنصار المذهب الاشتراكي، الجماعيين منهم والشيوعيين، يرفضون النظام الرأسمالي الناجم عن المذهب الليبرالي الذي يؤدي إلى تركيز الثروة بيدي فئة قليلة، تستغل الفئة الكبيرة من العمال، وإحلال نظام اشتراكي يركز الثروة أو وسائل الإنتاج بيد الدولة لتحقيق العدالة الاجتماعية، وإزالة الفوارق بين طبقات المجتمع.

لكن هذا المذهب الاشتراكي الداعي لتدخل الدولة في جميع المجالات، منتقد على أكثر من صعيد: فالقضاء على الملكية الفردية أمر يتعارض والطبيعة البشرية المجبول عليها الإنسان ومنها حب التملك. كذلك فهذا المذهب لم يؤدّ إلى القضاء على الاستغلال من خلال القضاء على الفئة القليلة التي تتركز بيدها الثروة وتستغل العمال، وإنما أحل محلها فقط طبقة أخرى من الطبقة الحاكمة وكبار الموظفين الذين يتولون إدارة وسائل الإنتاج في المجتمع الاشتراكي. يضاف إلى ذلك أنّ تدخل الدولة في مجال الأنشطة الفردية أدى إلى الكثير من الانتهاك لحقوق وحريات الأفراد...الخ.

و لذلك و على الرغم من النجاح الذي حققه هذا المذهب مرحلياً في بعض الدول التي تبنته و على رأسها الاتحاد السوفيتي السابق، فإن المذهب الاشتراكي لاقى تراجعاً كبيراً منذ نهاية الثمانينات من القرن العشرين، بعد الفشل الذي لاقاه على الصعيدين الاقتصادي و الاجتماعي و السياسي طبعاً، مما أدى إلى انهيار أغلب الدول التي تبنته كلياً، و إلى تخلي الكثير من الأحزاب السياسية في العديد من الدول التي تستند إلى المبادئ الفلسفية للمذهب الاشتراكي عن أغلب هذه المبادئ : ففي دول أوربا الغربية نجد مثلاًفي بريطانيا أن حزب العمال تخلى عن مبادئه الرافضة للخصخصة، و كذلك الأمر بالنسبة للحزب الاشتراكي الفرنسي

الذي يمكن الاستنتاج من برنامجه الانتخابي في الانتخابات التشريعية (حزيران 1997، و حزيران 2001) أنّه قد تحول إلى حزب اجتماعي كما هو الحال بالنسبة لحزب العمال البريطاني.

4- المذهب الاجتماعي

يعتبر المذهب الاجتماعي La doctrine sociale، مذهباً وسطاً بين المذهبين الليبرالي و الاشتراكي. فأنصار هذا المذهب الخليط لا يقولون، كما يرى أنصار المذهب الليبرالي، بتقييد دور الدولة ضمن الوظائف الأساسية بجعلها مجرد دولة حارسة، كذلك لا يقولون، كما يرى أنصار المذهب الاشتراكي، بإطلاق العنان للدولة للتدخل في جميع المجالات. فهم يقرون بالسماح للدولة بالتدخل بقدر معين لتحقيق مصلحة الجماعة وتحقيق غاياتها، مع ترك الحرية للأفراد للتمتع بحقوقهم ومنها حق الملكية، في حدود القانون. فالدولة بحسب أنصار هذا المذهب لا تقف موقفاً سلبياً تجاه حقوق و حريات الأفراد، و لكن لا تصادر في الوقت نفسه هذه الحقوق و الحريات (DUGUIT L. , : "Traité de droit constitutionnel- la théorie générale de l'Etat, 1973, p. 85).

و قد ساد هذا المذهب معظم دول العالم، و خاصةً دول أوربا الغربية، ما بين الحربين و إلى يومنا هذا، فالدولة أصبح لها حق التدخل الإيجابي في جميع أوجه النشاط، سواء في المجال الاقتصادي، أم في مجال التعليم و الصحة العامة. حيث ظهر مفهوم الدولة الموجهة Dirigisme، التي توجه بصورة مباشرة أو غير مباشرة جميع أوجه النشاط الاقتصادي و الاجتماعي (إشراف، مراقبة، تخطيط، مساعدات)، أي بوضع الضوابط القانونية لهذا النشاط. و ظهر مفهوم دولة العناية الإلهية L'Etat-providence، التي تعتبر مسؤولة عن تحقيق التقدم الاقتصادي و الاجتماعي، و خاصةً ما يتعلق بمجال الصحة و بقية التأمينات الاجتماعية. و أصبح يعبر عن هذا المذهب اقتصادياً بسياسة التدخل L'intreventionnisme.

و في الواقع اكتسح هذا المذهب أغلب دول العالم، و خاصةً دول أوربا الغربية، و على وجه التحديد الدول الاسكندنافية، حيث تلعب الدولة الدور الأساسي في المجال الاجتماعي و خصوصاً في قطاعي الصحة و التعليم، و يعتبر الضمان الاجتماعي La solidarité sociale أحد أهم خصائص هذه الدول.

5- خاتمة :

ختاما ، يمكن القول و بهذا الخصوص نعتقد بأن المذهب السياسي الإسلامي ينظر لدور و وظائف الدولة نظرة قريبة أو مماثلة للمذهب الاجتماعي، و ذلك إذا ما أخذنا بعين الاعتبار موقف الإسلام من الفرد و الجماعة اللذين هما الأساس الفلسفي لتحديد دور الدولة في كل المذاهب : فالإسلام يقف على مسافة واحدة

في نظرته للفرد و المجتمع. فالفرد، الذي هو طبعاً أسبق من الجماعة في الوجود، مكرم و يتمتع بذاته بقيمة رفيعة أمام الله و الجماعة و السلطة. و هو يتمتع بالحرية الملازمة لمسؤوليته، فالحرية هي الأساس الذي تقوم عليه المسؤولية الفردية في الإسلام. فالفرد إذاً حسب المذهب السياسي الإسلامي هو كيان قائم بذاته له قيمته و حريته و حقوقه. و لكن ليس وحده في الوجود فهناك أيضاً المجتمع الذي له قيمته و حقوقه الخاصة به. و قيمة الفرد و حقوقه و قيمة المجتمع و حقوقه محددة بموجب الشريعة الإسلامية التي لم يضعها لا الفرد و لا المجتمع و إنما الله خالق الفرد و المجتمع.

قائمة المراجع :

المؤلفات :

-إبراهيم عبد العزيز شيحا ، المبادئ الدستورية العامة منشأة المعارف ، الإسكندرية ،ط 2 ، 1985.

-إ براهيم عبد العزيز شيحا : "القانون الدستوري و النظم السياسية"، الجزء الثاني، الدار الجامعية- بيروت، 1994.

-احسان المفرجيوآخرون : النظرية العامة في القانون الدستوري ، مطبعة جامعة بغداد ، 1990

- أحمد سرحال : "النظم السياسية في لبنان و الدول العربية"، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي-بيروت، 1990.

- بوكرا ادريس ، تطور المؤسسات الدستورية في الجزائر منذ الاستقلال من خلال الوثائق والنصوص الرسمية ، ديوان المطبوعات الجامعية ، ج 2 ، ط 2 ، الجزائر ، 2005 .

- حسن مصطفى البحري ، القانون الدستوري ، منشورات جامعة دمشق ، ط1 ، 2009 .

- حسان محمد شفيق العاني ، الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة ، مطبعة جامعة بغداد ، بغداد ، 1986

- حسين توفيق ابراهيم ، النظم السياسية العربية : الاتجاهات الحديثة في دراستها ، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت ، ط 2 ، 2008 .

-سليمان محمد الطماوي ، السلطات الثلاث في الدساتير العربية وفي الفكر الإسلامي –دراسة مقارنة-، الطبعة الرابعة، دار الفكر العربي، القاهرة، 1979 .

-سليمان محمد الطماوى، النظم السياسية والقانون الدستوري، -دراسة مقارنة- دار الفكر العربي1988 .

– عبد الحميد متولي، القانون الدستوري والأنظمة السياسية مع المقارنة بالمبادئ الدستورية في الشريعة الإسلامية، منشاة المعارف ،الإسكندرية ، طبعة سنة 1999.

– عبد الحميد متولي، سعد عصفور، ومحسن خليل ، القانون الدستوري والنظم السياسية ، منشاة المعارف ، الإسكندرية ، طبعة 1979 .

– عبد الحميد متولي، القانون الدستوري والأنظمة السياسية مع المقارنة بالمبادئ الدستورية في الشريعة الإسلامية الإسكندرية، منشأة المعارف، طبعة 1999 .

– محمد عبد الشفيع عيسى، الدستور والثورة : درس الماضي ونداء المستقبل – حالة مصر – مركز دراسات الوحدة العربية ، ط 1 ، بيروت ، نوفمبر 2013.

– محمد عبد المجيد إسماعيل، الدساتير العربية بين الواقع والمأمول، منشورات الحلبي الحقوقية ، ط 1 ، بيروت ، 2015 .

المقالات :

– تقرير موجز حول التجارب الدولية للتحول الديمقراطي ، والدروس المستفادة منها ، المنتدى الدولي حول مسارات التحول الديمقراطي ، القاهرة 6/5 جوان 2011 .

– ثناء فؤاد عبد الله ، الاصلاح السياسي (خبرات عربية) ، المجلة العربية للعلوم السياسية ، مركز دراسات الوحدة العربية ن العدد 12 ، بيروت (لبنان) ، 2006.

– جمال جبريل ، الدستور الجديد بين الصياغة والمضمون ، مجلة الديمقراطية ، العدد 49 ، القاهرة ، 2012 .

– سعد عصفور ، المبادئ الأساسية في القانون الدستوري والنظم السياسية ، منشاة المعارف ، ط 2 ، الإسكندرية ، 1990 .

– سعيد بوالشعير ، النظام السياسي الجزائري : دراسة تحليلية لطبيعة نظام الحكم في ضوء دستور 1996 – السلطة التنفيذية – ج 3 ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2013 .

- Ardant Philippe : 'Institutions Politiques et Droit Constitutionnel' .16 éd.LGDJ. éd Delta.2004.

-Benabou .Kirane , Droit parlementaire Algerien , tome 2 , OPU , Alger , 2009.

- Brahimi .M, nouveau choix constitutionnels et nouveau besoins politiques , RASJEP ,N 4 ,1991

- Dominique Turpin , Droit constitutionnel , P.U.F , 2eme édition ,1994 .

- DUHAMALetY.O . MENY"DictionnaireConstitutionnel", P . U . F . , 1996

Frédéric ROUVILLOIS , Réflexions sur la monarchie démocratique â la Maroc ,in 'la Constitution marocaine de 2011,lecture croisées',REMALD, première édition 2012.

المواقع الإلكترونية :

www.abdelfattahmady.net
www .sis.gov.ps l Arabic l 2005
WWW.akhbar-alkhaleej .com
www.siyassa.org.eg/NewsContent/6/51/2693
www.carnegie-mec.org/publications/?fa=45980